وترحّب بتوصيتها العامة السابعة المتعلقة بتنفيذ المادة ٤ من الاتفاقية[٤٧] ؛

١٦ ـ **ترجو** من الأمين العام أن يقوم باتخاذ الخطوات اللازمة لكفالة التعريف على نطاق أوسع بأعمال اللجنة ، وهو أمر ييسّر مهمتها في إعمال وظائفها على نحو فعّال في إطار الاتفاقية ، وأن يبلّغ الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين بما اتخذ من إجراءات في هذا الاتجاه .

الجلسة العامة ٩٦
٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥

٢٩/٤٠ ـ مسألة الشيخوخة

إن الجمعية العامة ،

إذ تؤكد من جديد قرارها **٢٥/٣٩** المؤرخ في **٢٣** تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤ الذي سلمت فيه بتزايد إدراك المسائل المتصلة بالشيخوخة في بلدان كثيرة والحاجة إلى توفير المساعدة التقنية والمالية للسلطات الوطنية ، بناءً على طلبها ، فيما تبذله من جهود لتنفيذ السياسات والبرامج ،

وإذ تؤيد قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي **٢٨/١٩٨٥** المؤرخ في **٢٩** أيار/مايو **١٩٨٥** الذي حث فيه الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية على مواصلة تعزيز جهودها الرامية إلى تنفيذ مبادىء وأهداف خطة العمل الدولية للشيخوخة[٤٨] ، والذي رُجي فيه من الأمين العام أن يدرج الصندوق الاستئماني للشيخوخة[٤٩] ، على أساس سنوي ، ضمن البرامج التي يُعلن التبرع لها بأموال في مؤتمر الأمم المتحدة لإعلان التبرعات للأنشطة الإنمائية ،

وإذ تشدد على أهمية الاجتماعات الإقليمية للنظر في تنفيذ توصيات خطة العمل ، كما يتضح من المؤتمر الإقليمي الافريقي للشيخوخة ، الذي انعقد في داكار في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ،

وإذ تشدد أيضاً على النتائج الإيجابية لعقد الحلقات الدراسية والاجتماعات من أجل تبادل المعلومات والمعارف والخبرات في مسألة الشيخوخة ، ولاسيما فيما بين البلدان النامية ،

وإذ تسلم بأن الزيادة الضخمة في أعداد الراشدين المسنين وفي نسبتهم لها آثار اجتماعية ـ اقتصادية خطيرة ، وتؤدي إلى تزايد الحاجة إلى البحث والتدريب على جميع المستويات ،

وإذ تشير إلى توصيات المؤتمر الدولي المعني بالسكان[٥٠] ، الذي أولى اهتماماً خاصاً للقضايا العاجلة والناشئة في مجال الشيخوخة ،

وإذ تقدر جهود المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي لإنشاء لجنة توجيهية وفريق عامل معنيين بمتابعة تنفيذ قرار الجمعية العامة **٢٢٨/٣٩** المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ بشأن المؤتمر الدولي المعني بالسكان ،

وإذ تقدر ما أولاه المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلم من اهتمام لمسألة النساء المسنات ، وإدراج هذه القضية في استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة[٥١] ،

وإذ تؤكد أهمية أنشطة صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للشيخوخة في مساعدة البلدان ، بناءً على طلبها ، في وضع وتنفيذ السياسات والبرامج المتعلقة بالشيخوخة ،

وإذ تلاحظ مع القلق أوجه التفاوت بين موارد الصندوق الاستئماني وعدد طلبات المساعدة الواردة ،

١ ـ **تحيط علماً مع التقدير** بتقرير الأمين العام عن مسألة الشيخوخة[٥٢] ؛

٢ ـ **تطلب** إلى الحكومات أن تكفل إدراج مسألة الشيخوخة ضمن خططها الإنمائية الوطنية وفقاً لثقافات بلدانها وتقاليدها ؛

٣ ـ **تشجع** الحكومات على النظر في عقد اجتماعات إقليمية ودون إقليمية بشأن انطباق توصيات خطة العمل الدولية للشيخوخة على احتياجاتها وأوضاعها المتميزة ؛

٤ ـ **ترجو** من الأمين العام أن يواصل تعزيز تبادل المعلومات والخبرة من أجل حفز التقدم في مسألة الشيخوخة

---

(٤٧) المرجع نفسه ، المقرر ٢ (د ـ ٣٢) .

(٤٨) انظر : **تقرير الجمعية العالمية للشيخوخة ، فيينا ، ٢٦ تموز/يوليه ـ ٦ آب/أغسطس ١٩٨٢** (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A. 82. I. 16) ، الفصل السادس ، الفرع ألف .

(٤٩) كان من قبل يعرف باسم صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للجمعية العالمية للشيخوخة .

(٥٠) انظر : **تقرير المؤتمر الدولي المعني بالسكان ، ١٩٨٤ ، مكسيكو ، ٦ ـ ١٤ آب/أغسطس ١٩٨٤** (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A. 84. XIII. 8 والتصويب) ، الفصل الأول .

(٥١) **تقرير المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلم ، نيروبي ، ١٥ ـ ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٥** (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A. 85. IV. 10 والتصويب) ، الفصل الأول ، الفرع ألف .

(٥٢) A/40/714 .

والتشجيع على اتخاذ التدابير للاستجابة للآثار الاقتصادية والاجتماعية للشيخوخة وتلبية احتياجات كبار السن ؛

٥ ـ **ترجو** من الأمين العام أن يكفل إيلاء الاعتبار الواجب لمسألة الشيخوخة في أعمال اللجنة التوجيهية والفريق العامل المعنيين بمتابعة تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٢٨/٣٩ بشأن المؤتمر الدولي المعني بالسكان ؛

٦ ـ **ترجو** من الأمين العام أن يولي اهتماماً خاصاً ، عند تنفيذ البرنامج المتعلق بالشيخوخة ، لمسألة النساء المسنات ؛

٧ ـ **تدعو** صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة إلى إيلاء الاعتبار الواجب للمشاريع التي تستهدف مصلحة النساء المسنات ؛

٨ ـ **ترجو** من الأمين العام أن يستجيب بصورة مواتية لطلب المؤتمر الإقليمي الافريقي للشيخوخة بتقديم المساعدة لإنشاء جمعية افريقية لدراسات الشيخوخة ؛

٩ ـ **تحث** الأمين العام على اتخاذ خطوات فورية وملحة لتشجيع صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للشيخوخة حتى يواصل ، على نحو فعّال ، تقديم المساعدة إلى البلدان النامية ، بناءً على طلبها ؛

١٠ ـ **تحث** الأمين العام على أن يدرج في برامج التعاون التقني بقدر ما يسمح به تمويل هذه البرامج الخدمات الاستشارية التي تطلبها البلدان النامية ؛

١١ ـ **تدعو** الحكومات والمنظمات غير الحكومية إلى أن تواصل ، وتزيد ، حيثما أمكن ، مساهماتها لصندوق الأمم المتحدة الاستئماني للشيخوخة وتطلب إلى الحكومات والمنظمات غير الحكومية ، التي لم تساهم في الصندوق بعد ، أن تنظر في ذلك الأمر ؛

١٢ ـ **تدعو** صندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية إلى النظر في التعاون مع صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للشيخوخة لتوفير المساعدة للمشاريع التي يتلقاها الصندوق الاستئماني وتقع في نطاق ولايته هو ؛

١٣ ـ **ترجو** من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين تقريراً مرحلياً عن تنفيذ التوصيات الواردة في هذا القرار ؛

١٤ ـ **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والأربعين البند المعنون « مسألة الشيخوخة » .

الجلسة العامة ٩٦
٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥

٣٠/٤٠ ـ تنفيذ خطة العمل الدولية للشيخوخة

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٥٢/٣٣ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، الذي قررت فيه أن تنظم جمعية عالمية للشيخوخة في عام ١٩٨٢ تكون بمثابة محفل للشروع في برنامج عمل دولي يستهدف تأمين الضمان الاقتصادي والاجتماعي لكبار السن ، وكذلك إتاحة الفرص لهم للإسهام في التنمية الوطنية ،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٥١/٣٧ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، الذي اعتمدت به خطة العمل الدولية للشيخوخة ، التي كانت قد اعتمدتها الجمعية العالمية للشيخوخة بتوافق الآراء[٤٨] ،

وإذ تؤكد من جديد ذلك الجزء من ديباجة خطة العمل الذي يعترف رسمياً بأن نوعية الحياة ليست أقل أهمية من طول العمر ، وأنه ينبغي لذلك تمكين المسنين ، قدر المستطاع ، من التمتع في إطار أسرهم ومجتمعاتهم ، بحياة قوامها الإنجاز والصحة والأمن والرضا ، يحظون فيها بالتقدير بوصفهم جزءًا لا يتجزأ من المجتمع ،

وإذ تدرك جيداً أن وضع وتنفيذ سياسات بشأن الشيخوخة هما حق سيادي لكل دولة ومسؤولية تقع على عاتقها ، وإذ تعترف بأن تعزيز أنشطة المسنين وسلامتهم ورفاههم ينبغي أن يكون جزءًا أساسياً من جهود إنمائية متكاملة ومتضافرة ،

وإذ يقلقها أن تقرير الأمين العام عن عملية الاستعراض والتقييم الأولى لتنفيذ خطة العمل[٥٣] يبيّن أن نسبة ٥٥٫٤ في المائة من المسنين في العالم ، في عام ١٩٨٥ ، يعيشون في المناطق النامية وأن من المتوقع أنه بحلول عام ٢٠٢٥ سيعيش ما يفوق ٧٠ في المائة من مجموع الأشخاص الذين يبلغ عمرهم ٦٠ سنة فما فوق في البلدان النامية التي هي أقل استعداداً لمواجهة الآثار الاقتصادية والاجتماعية المترتبة على هذا التحوّل الشديد في الهيكل السكاني ،

واقتناعا منها بأنه ينبغي اعتبار المسنين عنصراً هاماً ضرورياً في عملية التنمية على جميع المستويات داخل أي مجتمع ،

واقتناعا منها أيضاً بأن زيادة طول العمر تعتبر إنجازاً من إنجازات البشرية ودليلاً على التقدم ، وبأن المسنين رصيد للمجتمع وليسوا عبئاً عليه ، وذلك بسبب المساهمة النفيسة التي يمكنهم أن يقدموها بفضل الثروة المتجمعة لديهم من المعرفة والخبرة ،

---

(٥٣) انظر : E/1985/6 .